724 - وسئل عن حديث زاذان أبي عمر عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلّم قال القتل في سبيل الله يكفر الذنوب كلها إلا الأمانة يؤتى بصاحب الأمانة الحديث فقال يرويه عبد الله بن السائب عن زاذان أبي عمر ويرويه عياش بن عمرو العامري عنه أيضا ورفعه شريك عن الأعمش عن عبد الله بن السائب عن زاذان وعن عياش بن عمرو العامري عن زاذان قال ذلك إسحاق الأزرق عن شريك وخالفه منجاب فرواه عن شريك عن الأعمش عن عبد الله بن السائب عن زاذان عن عبد الله موقوفا وكذلك رواه الثوري عن عبد الله بن السائب موقوفا أيضا ويقال أن محمد بن يحيى بن فياض رفعه عن يحيى القطان عن الثوري حدث به بن جوصا عن محمد بن يحيى بن فياض وكذلك رواه أبو سنان سعيد بن سنان عن عبد الله بن السائب موقوفا أيضا والموقوف هو الصواب